الشريعة بحسب مفهوم الهيئة

شاهد الارهابي الويسي #وزير_عدل_الجولاني الأرهابي يؤمن بتطبيق احكام #داعش وليس القانون 👇

الشريعة بحسب مفهوم الهيئة

انظروا لهذه الحالة التطبيقية

سؤال ١: من هو الشريك في فعل الزنا ؟
سؤال ٢ : لماذا قتلتم القاضي الشرعي الحموي وحيد أهله الذي طالبكم بأربعة شهود ، وجلب الشريك في فعل الزنا معها الذي رآه الشهود يدخل الميل في المكحلة ؟
سؤال ٣ : من هو الأمني القيادي الذي تورط معها ، ثم فضحته فقرر اعدامها ؟؟؟
سؤال ٤ : كم هو عدد عناصركم الذين تناوبوا عليها منذ قدومكم للمنطقة ؟
سؤال ٥ : هل يوجد عندكم بقية من السبايا الأزيديات ؟
سؤال ٦ : هل أنت مستعد لـ الاستتابة عن ذنوبك مثلها حتى يغفر لك الله ، أو للقسم المشهود على كتاب الله أنك لم ترتكب فعل الزنا أو الفاحشة أبدا ؟
:
:

سؤال ١٠ : كيف وصلتم لهذا النوع من العدالة الشرعية ؟
جوابه عندي

بسم الله الرحمن الرحيم .
البطاقة الأولى : الشريعة الإسلامية : جميع الحركات و الأحزاب و الجماعات الإسلامية تطالب باعتبار الشريعة الإسلامية المصدر الوحيد للتشريع و القوانين في جميع بلاد العالم الإسلامي ، من أندونيسيا إلى أقصى المغرب الإفريقي .
ما هي الشريعة الإسلامية ؟.
الشريعة تعني : القانون ، و بهذا فإن الشريعة الإسلامية هي : القانون الإسلامي .
من أين جاء القانون الإسلامي ؟.
يؤمن المسلمون بأن الله تعالى أرسل نبيه محمدا صلى الله عليه و سلم برسالته الأخيرة إلى كل البشر في جميع أنحاء الأرض ، البشر الذين عاشوا في زمن النبي صلى الله عليه و سلم و الذين سيعيشون من بعده إلى نهاية الحياة على الأرض ، أي إلى يوم القيامة ، و أن الله أوجب على كل من تبلغه هذه الرسالة بالأدلة التي تثبت أنها من عند الله و ليست من صنع البشر :
أولا قبول هذه الرسالة بظاهر شخصه و بباطن نفسه دون اعتراض على أي شيء منها أو كره أو رفض أو إنكار أو مناقشة لأي حرف منها.
ثانيا عدم السعي أو التحريض على رفض أي شيء من هذه الرسالة أو السعي و التحريض على تبديل أو تحريف شيء منها .
ثالثا طاعة كافة الأوامر التي جاءت فيها في ظاهر حاله و في باطن حاله دون السماح بإستثناء أي أمر منها .
رابعا أمر الله المسلمين بأن يؤمنوا بأن هذه الرسالة قد تولى الله تعالى حفظها بذاته و أن شيئا منها لم يضع و لن يضيع أبدا .
البطاقة الثانية .
رسالة الله إلى النبي محمد صلى الله عليه و سلم تنقسم مواضيعها إلى ثلاثة أقسام : الأول هو الإيمان أو الاعتقاد ، و هو ما يتعلق بالغيبيات كصفات الله و الملائكة و الجنة و النار و الروح و غيرها .
القسم الثاني : الأخلاق و الأدب و المعاملة الإجتماعية بين الناس بعضهم البعض و بين الناس و الكائنات من حولهم .
القسم الثالث : القانون و هو الذي يحكم حياة كل إنسان فردا و كل البشر جماعات ، من ما قبل الولادة إلى ما بعد الوفاة و على مدى كل لحظة من حياة الإنسان بينهما .
البطاقة الثالثة :
أين هي رسالة الله إلى النبي محمد صلى الله عليه و سلم ؟.
من حيث التوثيق و طريقة نقلها من النبي محمد صلى الله عليه و سلم إلى من جاء في عصره و ما بعدهم هي على قسمين : القسم الأول مختصر موجز مجمل ، يعتمد على البلاغة الفائقة و ذلك بأنواع المجاز اللغوي العربي ، و هو القرآن الكريم.
القسم الثاني بيان القرآن الكريم و ما يحتويه من العقائد و القواعد الأخلاقية و القوانين.
البطاقة الرابعة :
تولى الله بمعجزة منه تحفيظ النبي محمد صلى الله عليه و سلم القرآن في ذاكرته ، و لقد أنزل الله القرآن على النبي صلى الله عليه و سلم مجزّءا بحسب المناسبات و الحوادث على مدى ربع قرن تقريبا ، و قام النبي صلى الله عليه و سلم بنقل القرآن لأصحابه و أهل بيته بطريقة التلقين و التحفيظ و التصحيح ، يجلس جمع من الصحابة إلى النبي فيسمعون منه آيات ، و يرددونها بحضوره مرارا و في عدة مجالس حتى يتأكد النبي من حفظهم لها ، و يعلمهم معانيها ، و يذهبون ليأتي غيرهم فيلقنهم هذه الآيات ، و يذهب من أتقن الحفظ إلى بيته و حيّه ليعلّم أهله و جيرانه هذه الآيات و معانيها.
البطاقة الخامسة :
يؤمن المسلمون بأن معاني القرآن التي كان يتلقاها تلامذة النبي صلى الله عليه و سلم كلها من وحي الله تعالى إلى النبي و أن النبي لا يخطىء و لا يجتهد برأيه ليبحث عن معاني القرآن إنما

تلقاها وحيا مباشرا من الله ، و أن النبي لا يعصي الله و لا ينسى شيئا من القرآن أو معانيه ، و هذه معجزة من الله أعطاها للنبي الأمي عليه الصلاة و السلام .
البطاقة السادسة
يؤمن المسلمون بأن النبي صلى الله عليه و سلم بيّن لتلامذته بوضوح تام معاني القرآن الكريم ، و أن أقواله و أفعاله و موافقاته (بصمت أو إقرار) كلها شرح و تبيان لمعاني القرآن و أنها قوانين موحاة من الله تعالى إلى النبي صلى الله عليه و سلم و هي بمجموعها القسم الثاني من رسالة الله الأخيرة للبشر .
البطاقة السابعة :
قام النبي صلى الله عليه و سلم بتعليم أصحابه معاني القرآن بنفس الطريقة التي علمهم بها القرآن ، فمثلا يعلم جماعة منهم قانونا تضمنته آية من القرآن ، فيرددونه و يحفظونه ، و يتعلمون كيف ينفذونه في مدة ، و من ثم يأتي غيرهم ليتعلموا ، و يذهب الذين تعلموا إلى أهلهم و جيرانهم ليعلموهم ما حفظوه من القانون و كيفية تنفيذه ، و ذلك لأن النبي أمرهم بأن يبلغوا كل ما تعلموه إلى من وراءهم ، و لعل أحدهم يسمع معاني آية من النبي ثم يسمعها ثانية من غيره من تلامذة النبي و عدة مرات .
البطاقة الثامنة : في مدة ربع قرن قام النبي صلى الله عليه و سلم بتعليم تلامذته أكثر من مليون و مائة ألف قانون تغطي كامل مجالات الحياة.
البطاقة التاسعة :
لم يكن تلامذة النبي صلى الله عليه و سلم يعلمون تلامذتهم معاني القرآن من عقائد و قوانين و أخلاق بنفس العبارات التي سمعوها منه صلى الله عليه و سلم و إنما بعباراتهم الخاصة ، أي أنهم اهتموا بنقل المعاني التي تلقوها من النبي أولا لأنه يستحيل عليهم أن ينقلوا كل ما تعلموه منه بعباراته حرفيا فهذا فوق طاقة البشر ، لأن هذه المعاني كثيرة جدا و مفصلة جدا ، على عكس آيات القرآن القليلة العدد و الموجزة العبارة ، و التي تمكن هؤلاء التلاميذ من حفظها حرفيا و نقلها حرفيا دون أي خطأ أو اختلاف .
البطاقة العاشرة :
اعتنى المسلمون كثيرا بحفظ القرآن و معانيه و نقلها و ضبطها ، و لقد بدأ هذا في عهد الخلافة الراشدية التي تم فيها تدوين القرآن الكريم ، و قام الخلفاء الراشدون بتفريغ النابغين من حفظة القرآن و معانيه و من تلامذة النبي و منحهم رواتب و نفقات تسمح لهم بالعناية بأنفسهم و تلامذتهم بشكل مريح ، و تم تعيين هؤلاء النوابغ كقضاة و مرجعيات للإفتاء حيثما وجدوا و جعلوهم أعلى سلطة في الدولة .
ثم تابع الأمويون هذا النهج و زادوا فيه باستحداث رئاسات الفتوى في جميع الولايات و الحواضر و هي الهيئة القانونية العليا في الدولة ، و تولى هذه الرئاسات نوابغ العلماء بالقرآن و معانيه من تلامذة النبي و تلامذتهم ، و كانت هذه الرئاسات هي المرجع في القضاء و الفتوى و سائر النواحي القانونية و السلوكية في الإمبراطورية طولها و عرضها ، بحيث يكون في كل حاضرة رئيس واحد للإفتاء ، بالنظر لبعد الأقاليم جغرافيا عن بعضها و صعوبة الإتصال .
في نهايات الدولة الأموية بدأ عدد من نوابغ كبار من علماء المسلمين آنفي الذكر بمشروع تدوين معاني القرآن الكريم القانونية و العقائدية ، و أطلقوا عليها "الفقه" أي "الفهم" أو الإحاطة بالمعنى ، أي ما فهمه النبي و أفهمه لتلامذته من معاني نصوص القرآن الكريم .
البطاقة الحادية عشرة :
استمر مشروع تدوين معاني القرآن آنف الذكر صدر حكم الإمبراطورية العباسية و انتهى في بداية عصرها الأوسط ، و بالنظر لشح مواد الكتابة نجح في تدوين هذه المعاني القانونية و العقائدية أربعة من العلماء في أربعة نسخ هي بالطبع تختلف في تركيبها اللغوي و فهارسها و لكنها متفقة في معانيها بنسبة أكثر من تسعين بالمائة ، و متطابقة في الجانب العقائدي ، المدونون هم : الأول

الإمام أبو حنيفة ، و الثاني الإمام مالك ، و الثالث الإمام الشافعي و الرابع الإمام الخلال نقلا عن الإمام أحمد بن حنبل .
أما معاني القرآن العقائدية فلقد أتم إمامان تدوينها بإتقان و قاما بعزلها عن التدوينات القانونية ، الأول هو أبو منصور الماتريدي و الثاني هو أبو الحسن الأشعري ، و تدوينات هذين الإمامين متطابقة في المعنى و مختلفة في العبارة اللغوية فقط.
البطاقة الثانية عشرة :
لا يصح للمسلم أن يقرأ القرآن و معانيه من المصحف أو مدونات معاني القرآن بنفسه ، بل يجب عليه أن يقرأها عند علماء تعلموها من أساتذتهم الذين تلقوها عن أساتذتهم و هكذا بالتسلسل إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، لأن هذه العلوم أشد خطرا من السموم القاتلة إن تعلمها أحد دون معلم ، و لا يجوز له قطعا أن يدرس هذه العلوم إلا أن يكون قد حصل على رخصة من هؤلاء الأساتذة ، إذ تخيل لو أن أحدا مارس الطب لمجرد أنه قرأ كتبا طبية دون أساتذة ، يدربونه على خبايا وضوابط كثيرة ، و من مارس العلم الديني دون معلم فقد يتحول إلى عابث يدمر حياة الناس بالجملة و يدمر آخرتهم بالجملة ، و سمي هذا المبدأ بشرط السند و الإجازة.
البطاقة الرابعة عشرة :
القسم الثالث من رسالة الله إلى البشر هو : الإجماع . و هو معجزة للنبي صلى الله عليه و سلم بدأت في حياته و مستمرة إلى آخر الزمن و معناه أن يجتمع علماء المسلمين (الذين نالوا العلم بالتسلسل المتصل كما أسلفنا) على حكم مسألة ما حصلت أو لم تحصل على زمن النبي صلى الله عليه و سلم ، و لقد تعهد الله لنبيه بأن لا يجمع علماء أمة الإسلام على أمر خاطئ لا يرضي الله ، أي على ضلال .
البطاقة الخامسة عشرة :
من نماذج الإجماع : إجماع تلامذة النبي صلى الله عليه و سلم على محاربة المرتدين من العرب الذين أسلموا في حياة النبي و تركوا الإسلام بعد وفاته ، و النموذج الثاني إجماع تلامذة النبي على تدوين القرآن في نسخة واحدة بالرسم و بالترتيب الذي أمر به النبي ، ثم أجمع تلامذتهم على تجويد هذا التدوين بتنقيط الأحرف و تشكيل الكلمات بالحركات ليتمكن القارئ من ضبط قراءته على الوجه الأقرب للفظ القرآن كما نزل ، و مفهوم مما سبق أن ضبط قراءة القرآن كما نزل متعذر دون تلقيه من أستاذ .
الإجماع شامل كل أنحاء العلوم الإسلامية ، بداية من اللغة و إنتهاء بالتاريخ مرورا بالقرآن و الفقه و غيرها.
في أي زمن قد يقع الإجماع على أمر ما ، و يكون قانونا إسلاميا ثابتا و من خالفه عمدا بعد العلم خرج من دين الإسلام ، و لا يمكن بحال لإجماع أن يكون مخالفا للقرآن أو معانيه المنقولة آنفا ، لأن هذا مستحيل الحصول.
البطاقة السادسة عشرة :
أهم إجماع : أجمع علماء المسلمين مدة دهر الإسلام أنه لا يجوز لمسلم مهما علا قدره أن يسنّ قانونا من خارج مدونات القانون آنفة الذكر أو أن يؤمن باعتقاد مخالف أو مغاير لمدونات الإعتقاد آنفة الذكر ، و جرى على هذا عمل و اعتقاد علماء المسلمين مدة دهرهم إلى يومنا هذا ، و سيبقى كذلك إلى يوم القيامة .
البطاقة السابعة عشرة : لا يمكن لبلد أو يُحكم بقانونين أو أكثر ، لذلك أجمع علماء المسلمين على أن القضاء لا بد أن يكون وفق نسخة واحدة من القانون الإسلامي ، فكان الأمر المشرق أن القضاء بالنسخة التي جمعها الإمام أبو حنيفة ، و كان أمر المغرب أن القضاء بالنسخة التي جمعها الإمام مالك ، أما العبادات فكل مسلم له أن يتعبد الله بأي من المدونات الأربعة ، ضمن شروط محددة لا يتسع الموضع لشرحها .
البطاقة الثامنة عشرة :

الحديث الشريف : هو ما نقل من أقوال النبي صلى الله عليه و سلم ""حرفيا"" و ليس بالمعنى الذي فهمه الناقل ثم نقله بعبارات الناقل الخاصة مثل مدونات القوانين و العقائد و الأخلاق .
هذا النوع من المنقول عن النبي صلى الله عليه و سلم قليل جدا مقارنة بما تحدثنا عنه من معاني القرآن المأخوذة عن النبي صلى الله عليه و سلم .

البطاقة التاسعة عشرة :

سبب قلة نصوص الحديث الشريف هو قانون أنزله الله على نبيه عليه الصلاة و السلام ، هذا القانون يمنع كل من سمع من النبي كلاما أن ينقله بعد جملة "قال النبي" أو جملة "قال رسول الله" إلا في حالة واحدة : هي أن ينقل الكلام بنفس عبارات النبي حرفيا ، بالحرف الواحد . و إلا فإنه يكون كاذبا مفتريا على الله ، لأن كلام النبي وحي من الله ، و يُعامل كالقرآن ، أي يُنقل بالحرف .
أما من سمع من النبي كلاما و فهمه يجب أن ينقل ما فهمه إلى من راءه بعبارته الخاصة و دون أن يقول : قال النبي أو قال رسول الله ، و إنما يقول : هذه هي "السنّة" ، أو هذا ما تعلمته من النبي .

البطاقة العشرون :

لم يكن علماء المسلمين من تلامذة النبي صلى الله عليه و سلم أو من جاء بعدهم يحتاجون إلى الحديث الشريف لأن علوم معاني القرآن التي توارثوها كانت تشمل كل ما يتضمنه حديث النبي مدة حياته فأغنتهم عنه .

البطاقة الحادية و العشرون :

في منتصف القرن الثاني الهجري كثرت في مساجد العراق و الحجاز حلقات يروي فيها أناس عبارات يقولون قبلها : قال النبي أو قال رسول الله ، فاعتبر علماء الإسلام هذا جريمة كبرى لا بد لفاعلها من أن يبرهن على صدقه أو يعاقب ، و برهانه على صدقه هو أن يخرج نفسه من نسبة ما ينقل من كلام النبي حرفيا و ذلك بأن ينسب ما ينقله إلى من علمه هذا الكلام ، ثم إلى من سبقه و هكذا إلى تلميذ النبي ثم إلى النبي ، و أطلقوا حملة ممولة من الدولة لفتح تحقيق ضخم في هذه الأحاديث سموها علم "السند و الجرح و التعديل" .
ثم تطورت هذه الحملة لتسمى بـ "علم الحديث الشريف" .
انقسم الحديث الذي دوّن في هذه الحملة إلى ثلاثة أقسام :
الأول الحديث المتواتر ، و هو ما نُقل بنفس العبارة حرفيا عن جمع من رواة الحديث عن جمع سبقه عن جمع سبقه ثم عن عدد من تلامذة النبي يزيد عن ثلاثة ، و هذه الأحاديث ثابتة النسبة إلى النبي عليه الصلاة و السلام ، و لا يزيد عددها عن ثلاثمائة حديث في مختلف مواضيع الدين الإسلامي ، و هي كلها داخلة نطاق الإجماع و من أنكر منها شيئا خرج من دين الإسلام.

البطاقة الثانية و العشرون :

القسم الثاني من الحديث هو خبر الآحاد ؛ و هو ما نقله عدد من الرواة عن عدد آخر عن عدد آخر عن واحد أو اثنين أو ثلاثة من تلامذة النبي صلى الله عليه و سلم و بعبارات منسوبة إلى النبي لكنها غير متطابقة ، و تسمى "الروايات" و هذه الروايات لا يجوز أبدا أن تنسب قطعا إلى النبي و اعتبرت "ظنية الثبوت" و لم يأخذ علماء المسلمين منها إلا ما يوافق ما لديهم من مدونات الفقه و الاعتقاد فراحوا يُدرجونها في كتب الفقه الموسعة من باب الاستئناس و الإستشهاد فقط ، و هذه الروايات تصنف أيضا بحسب الثقة بصدق و حفظ رواتها في مختلف طبقات سندها ، فمنها الصحيح أي رواة سلسلة السند صادقون و علماء و ثقات و متعاصرون لا يوجد ثغرات زمنية بين أوقات تواجدهم ، و في حال اختلال هذه الصفات في رواة السند يعتبر الحديث ضعيفا .

البطاقة الثالثة و العشرون :

حرص القائمون على تدوين الحديث الشريف على عدم تضييع شيء مما في أيديهم من هذه الروايات ، إذ لعل بعضها يتضمن كلاما قاله النبي حقا ، و لعل بعضها يتضمن نبؤات و أخبارا عن أحداث مستقبلية ، فإن وقعت كانت برهانا قاطعا على صدق نسبة هذه الرواية إلى النبي عليه الصلاة و السلام ، هذه الروايات تبلغ بمجموعها أربعة عشر ألف رواية تزيد أو تنقص .

البطاقة الرابعة و العشرون :

الشريعة بحسب مفهوم الهيئة

لا يجوز لأحد من العلماء أن يعود إلى القرآن و روايات الحديث ليبحث عن حكم الله في أمر ما إن كان هذا الأمر قد ورد حكمه في مدونات الفقه أو الإعتقاد ، و يجوز للعالم المتقن لعلم الحديث و مدونات الفقه و الإعتقاد أن يبحث فقط عن الحكم القانوني (و ليس الإعتقادي قطعا) لأمر حدث في حال عدم وجود حكم لهذا الأمر في جميع مدونات الفقه الأربعة ، و ضمن قواعد صارمة جدا سميت بـ "أصول الفقه" ثبتها الإمام الشافعي و غيره ، و هي ثابتة و متواترة تماما و نسخة واحدة ، و هي قطعا ليست لغير العلماء الكبار جدا ، و تستعمل فقط للأمور الطارئة كما أسلفنا و الواقع أن هذه الطوارئ الغير مدونة في مدونات الفقه لم تقع أبدا بعد اختتام تدوين الفقه .

البطاقة الخامسة و العشرون : جميع مدونات الفقه و الاعتقاد و الحديث يطلق العلماء عليها مجازا "السنة" لأنها الطريقة المحمدية لفهم القرآن و تنفيذ أوامر الله و صفة السنة ليست مخصصة للحديث الشريف فقط ، و إن شاع هذا .

البطاقة السادسة و العشرون :

في عام 1744 ظهر رجل يدعى محمد ابن عبد الوهاب في شرق الجزيرة العربية في المنطقة الخارجة عن سلطة الحكم العثماني ، حصل هذا الرجل على صفة "شيخ" أو مدرس ديني على الطريقة الحنبلية ، و حصل على دعم مخابراتي و مالي و تسليحي و تدريبي من بريطانيا ، و تم ترتيب حلفاء له من عدة عشائر بدوية و حضرية ، و شكل جيشا استطاع به أن يسيطر على الجزيرة العربية و من ضمنها الحجاز و جنوب العراق و جنوب الشام و شمال اليمن .

هذا الرجل كانت دعوته الأساسية مستنسخة من دعوة منفردة لشيخ إسمه إبن تيمية كان قد ظهر في الشام و مصر ، علما أن ابن عبدالوهاب هذا لم يكن يعلم مصدر الفكرة التي يدعو إليها بدليل أنه لم يذكر ابن تيمية أبدا في كتبه و رسائله .

دعى ابن عبد الوهاب إلى نبذ المدونات القانونية الإسلامية الأربعة و مدونات العقيدة ، و زعم أنها مدونات ناقصة ، و أنكر وجود الإجماع تماما و أنكر وجود البلاغة في القرآن ، و زعم أنه يجوز لكل مسلم أن يقرأ القرآن و الحديث الشريف و أن يستعمل عباراتهما الظاهرة دون تحليل أو بحث لغوي بلاغي أو مستندات تاريخية لاستنتاج أحكام الله في ما يقابله من أحداث مهما كان شأنها .

البطاقة السابعة و العشرون :

زعم ابن عبد الوهاب أن جميع المسلمين في زمانه من علماء و عامة و حكام كانوا "كفّارا" و أن دمهم و أموالهم مهدورة ، و أن الله كلفه بأن يعيد نشر الإسلام بالقوة و أن يستنتسخ سيرة النبي في نشر الإسلام ، فهاجر من مدينته العيينة إلى الدرعية و راح يرسل رسائل إلى القرى و المدن المحيطة به في الجزيرة العربية ، و يتوعدهم بالقتل إن لم يتبعوه .

أطلق ابن عبدالوهاب مع جيشه حملة لفتح الجزيرة العربية ، و ارتكب جيشه مجازر راح ضحيتها أكثر من مائة ألف مسلم منهم عشرات الآلاف من الحجاج في مكة و المدينة ، و خاصة زوار قبر النبي صلى الله عليه و سلم و زعم أنهم مشركون .

انتهت الدولة الوهابية بترتيب بريطاني كما بدأت على يد عميل بريطانيا محمد علي باشا والي مصر ، و انحسر وجود الوهابية و بقي في بضعة قرى نائية و هرب من بقي من قادتها إلى الكويت .

البطاقة السابعة و العشرون

عندما دخل الجيش البريطاني إلى مصر قام بفرض تغييرات على قيادة الأزهر و فرض تعيين عدد من المشايخ الماسونيين في منصب شيخ الأزهر ، و بعد فترة أصدرت سلطات الحكم البريطاني مؤلفا كبيرا منسوبا لابن تيمية أسموه "الفتاوى المصرية" أو "الفتاوى الكبرى" ، و تولى طبع و توزيع الكتاب رجل بهائي إسمه فرج الله الكردي .

تسلم السلطة الدينية في مصر رجل يدعى أسد آبادي "جمال الدين الأفغاني" و كان ماسونيا كبيرا ، و تتلمذ على يده كل من محمد عبده و رشيد رضا صاحب مجلة المنار ، و شنوا حملة على مدونات القانون الإسلامي و مدونات الإعتقاد و زعموا أنها ليست علما موروثا عن النبي و إنما من تأليف الأئمة الذين دونوها ، و أن هؤلاء الأئمة جاهلون بالحديث الشريف و أن الحديث الشريف هو وحده

مصدر القانون و الإعتقاد بعد القرآن ، و أن أي أحد استطاع قراءة القرآن و كتب الحديث يستطيع أن يستنتج القوانين و العقائد التي أنزلها على النبي و أخفاها في نصوص القرآن و الحديث !.
و برعاية بريطانية أسس حسن البنا تنظيم الإخوان المسلمين على نفس الأساس الوهابي ، و هو إسقاط اعتبار المدونات الموروثة و كتابة قانون الإسلام من جديد فقام تلميذه سيد سابق بتأليف كتاب سماه "فقه السنة" و استنتج بنفسه الأحكام القانونية و العقائدية من نصوص القرآن و الحديث ، و زعم أنه أعاد اكتشاف الإسلام بعد أن ضاع هذا الدين بسبب المدونات الموروثة .
البطاقة الثامنة و العشرون :
بعد ظهور سيد قطب و محمد قطب و زميلهما نواب صفوي مؤسس حركة فدائيان إسلام الشيعية برزت بقوة دعوة ابن عبدالوهاب لنبذ المدونات الموروثة و زادوا عليها نبذ احترام علماء الإسلام و أطلقوا عليهم ألقاب مثل "كهنة" و "أصنام" و دعوا إلى بروتستانتية إسلامية تحت إسم "الصحوة" .
هرب محمد قطب و عدد من قادة الإخوان من مصر و سورية إلى الجزيرة العربية و هناك قاموا بصناعة مزيج من حركة الإخوان المسلمين الدعوية و حركة الإخوان الوهابيين القتالية الشرسة ، و أنتجوا ما تعرف بالسلفية ، أي الجماعة التي تريد أن تتبع الإسلام الأول الذي لم يحرفه و يبدله أصحاب المدونات الموروثة !.
الغريب أن هذه الجماعات كلها لم تنتج يوما مدونة قانونية استنتجت من القرآن و كتب الحديث تغطي مختلف مجالات حياة المسلم من ما قبل المولد إلى ما بعد الوفاة ، و أحداث حياته اليومية على مدار الساعة كما هو الحال في المدونات الموروثة .
خرجت من عباءة هذه السلفية عشرات الجماعات ، كل منها تدعي أنها وحدها التي اكتشفت الإسلام الحق بعد ضياعه ، و يكفر أتباع كل فرقة جميع الناس ما عدا فرقتهم بما في ذلك الجماعات السلفية الأخرى .
البطاقة التاسعة و العشرون :
أكبر هذه الجماعات هي السلفية الأثرية ، و مؤسس هذه الجماعة يدعى ناصر الدين الألباني ، و هو إخواني سابق ، ثم انقلب على الإخوان و زعم أنه يعمل على تنقية الحديث الشريف من أخطاء مدوني الحديث بعد ألف سنة من نهاية تدوين الحديث ، فراح يصحح ما يشاء من الحديث و ينكر ما يشاء و بدّع و ضلل جميع علماء الإسلام في زمانه تقريبا و ادعى أنه وحده من يعرف السنة النبوية معرفة تامة و أنه أعلم من أكثر تلامذة النبي و أصحابه بحديث النبي و هديه !.
البطاقة التاسعة و العشرون :
على نهج هذا الألباني ظهرت بقية الفرق السلفية ، و كلها تدعي المعرفة التامة بحديث النبي و هديه دون الخلق جميعا أحياء و أمواتا ، و سنعرض بعضهم :
1- الجهاديون : أستاذهم الأول هو عبد الله عزام ، و كان مدعوما من المخابرات الخليجية و الأمريكية و كان مكلفا بنقل الشباب الجهاديين من الجزيرة و غيرها إلى أفغانستان ليقاتلوا ضد السوفييت .
هؤلاء يكفرون كل حكام المسلمين و كل حكام العالم و كل من يحكم بقانون غير القانون الذي يؤمن به هؤلاء الجهاديون ، و يكفرون بعضهم ممن يختلف معهم في أبسط المسائل ، و يرون قتل خصومهم بأية وسيلة ممكنة ، فاخترعوا العمليات التفجيرية و الإنتحارية و الإغتيالات كأسلوب أساسي لقتالهم الخصوم .
من هؤلاء أوجد تنظيم "قاعدة الجهاد" الذي أسسه بن لادن و الظواهري ، و من هذا التنظيم انشقت عدة تنظيمات كالشباب في الصومال و بوكو حرام و الدولة الإسلامية في العراق و الشام و جبهة النصرة ، هم لا يملكون أية مدونات قانونية أو اعتقادية ، و إنما يدعون أن مدوناتهم هي موسوعات فتاوى ابن تيمية التي جمعها ابن باز و غيره من المكتبات الأوربية ، و لا يوجد أحد في الدنيا كلها ينقل صفحة منها بسند متصل إلى ابن تيمية .
من هؤلاء وجدت جماعات سلفية كثيرة في الجزيرة ، مثل جماعة سلمان العودة و سفر الحوالي و سليمان العلوان و العثيمينة و البازية و أتباع صالح المنجد و الشعيبية و غيرها و كل قادة هذه الجماعات في السجون السعودية الآن ، و هم جميعا يختلفون على أبسط الأسس و الفروع في

عقائد و قوانين الإسلام و يفسقون خصومهم و يكفرون عموم المسلمين لأنهم لا يؤمنون باعتقاد ابن عبد الوهاب.
على نقيضهم أنتجت المخابرات البريطانية و الخليجية سلفية أخرى على يد رجل يدعى أمان جامي ، هندي مقيم في السعودية ، و سلفية هذا الرجل تقوم على أساس تكفير خلق الله جميعا إلا من اتخذ معتقدات ابن عبدالوهاب دينا له باستثناء الجوانب الحربية من هذه العقيدة ، و أهملت هذه السلفية نهائيا القانون و الأخلاق تحت شعار "طاعة ولي الأمر" ، فصار قانونهم : ما أحله الحاكم فهو حلال و ما حرمه فهو حرام .
من عباءة هذه السلفية ظهرت سلفية مصر التابعة للحويني و سلفية اليمن التابعة للوادعي و سلفية الرياض التابعة للحداد ، و سلفية الجزائر و المغرب الفزازية و لا يستطيع أحد اليوم أن يحصي عدد الفرق و الجماعات السلفية أو أن يحصر الفروق بينها .
هذه الجماعات كلها متفقة على منهج الوهابية في القضاء و الحكم ، و هو منهج المحاكم الطيّارة ، فلا تجد أحدا أسرع منهم في محاكمة من يشتبهون في مخالفته لهم ، و لمجرد الشبهة يجتمع عدد من صبيانهم و ينظرون في أمره ثم يحكمون عليه بالقتل و يعدمونه في الشارع ، و هذا ما فعله أسلافهم من جنود ابن عبد الوهاب الذين كانوا يوقفون كل من يمر في طريقهم و يلقون عليه أسئلة في الدين فإن أجاب بشكل يرضيهم نجى و إن كان جوابه لا يرضيهم أعدموه في مكانه ذبحا بالسكين دون أن يتركوا له فرصة للدفاع عن نفسه ، و يقول من تولى قتله : نويتك ذبيحة لوجه الله ، فقتلوا من الناس مائة ألف على أقل تقدير و جعلوا من رؤوسهم تلّا في أم الجماجم في بادية نجد .

هنا تنتهي الدراسة التي فندت الشريعة السلفية ، والتي بنتيجتها الغيت من جامعات الشريعة حاليا بما في ذلك السعودية ومصر .

السؤال الكبير : لو أشرف هؤلاء على كتابة الدستور في أي مكان فسيكون حتما هذا البند شرطا لهم : إن مصدر التشريع هو الشريعة الإسلامية (القانون الإسلامي).
فهل يستطيعون أن يجيبونا أي من الشريعة التي سيعتمدونها : نسخة الألباني أم ابن باز أم ابن عثيمين أم الجامي أم الظواهري أم البغدادي أم الحويني أو الوادعي أو العودة أو الشثري أو نسخة العميد ذو القرنين أو نسخة شادي الويسي أو حسن البنا أو سيد سابق ؟ أجيبونا ؟!

النص السابق خلاصة لدراسات وحوارات اسلامية جرت بعد ظهور تنظيمات جهادية كفرت المسلمين ومارست العنف والإرهاب باسم الدين ،

الخلاصة :

لم ينص القرآن الكريم على شريعة محددة فهو حمال أوجه وهو هدى يفهم في كله ومقاصده الخلقية الرفيعة ، وكذلك الحديث الشريف ، الشريعة الإسلامية هي تراكم الخبرات التطبيقية في الحكم القانوني التي بدأت بعصر الرسول واستمرت بعده من الخلفاء والتابعين والمقلدين بإحسان وهم أهل السنة والجماعة ، وهكذا تراكمت هذه الخبرات والتطبيقات وحفظت شفاهة إلى أن دونها ابو حنيفة ، واعتبر القرآن الكريم سندها ، ولم يقل أنه استنبطها من القرآن بل من السنة والجماعة ، وأكد صحتها بسندها من القرآن الكريم ، ثم جاء ابن مالك وأضاف عليها وعدلها ، واعتبر ليس القرآن بل الحديث سندا لها ، لكون الحديث نموذج تطبيقي ، مرجعيته القرآن والوحي عموما . الشافعي دونها مذهب ابن مالك شعرا واختزله ، والحنبلي أيضا اتبع ابن مالك وتشدد قليلا في ما ثبت له أنه كان عاما وغير واضح ، وهكذا تبعهم بقية العلماء من أهل السنة والجماعة ،

الخوارج رفضا ذلك وعادوا للقرآن واستنبطوا منهم وبحسب فهمهم ما يريدون لتبرير موقفهم السياسي لذلك سموا بالخوارج عن الجماعة . صح ما وصلوا إليه أم بطل .

السلفية ومنهم الإخوان هم أيضا خرجوا عن المذهب والجماعة وبرروا العودة للقرآن لاستنباط شرائع جديدة تناسب موقف وغاياتهم السياسية ، وقد بدأ ذلك ابن تيمية وتبعه محمد بن عبد الوهاب ، ثم الأفغاني والألباني وصولا للبنا وقطب ... فهم استمرار لمذهب الخوارج الذي يقول بحق كل مجتهد أن يستنبط ويطبق الشريعة التي يراها تطابق أحكام القرآن بحسب عقله وفهمه وحده ، وله سلطة تنبع فقط من بيعة الآخرين له بيعة ولاء وطاعة . ومن هو خارجهم هو عدوهم وعدو الله وخارج عن الشريعة يطبق عليه حد الردة (خوارج تكفيريين) يكفر كل أمير غيره ويكفرون عموم المسلمين جماعة . فللمسلمين إمام واحد شرعي والبقية يقتلون .

في عقيدتهم أن النبي بشر مثلهم كان يخطئ ويصيب ، وهو اجتهد وهم يجتهدون ومرجعه القرآن المنزل المدون ، فطالما أن مرجعه القرآن فهو معصوم بمرجعيته ، وهكذا كل شيخ وأمير يصبح معصوما فإذا قلت له استاذك أو شيخك أخطأ يا لطيف ... هدر دمك ... فهم معصومون بحد السيف والإرهاب ، ومختلفون أيضا به . ليش شرطا عندهم الإلمام الجامع بعلوم الدين ، ولا اعتماد تراكم الخبرات وتراكم ضوابط التشريع والحكم ، فكل ذلك لتشويه الشريعة التي حملها القرآن ، يجب العودة فقط للنص القرآني بحرفه وليس بمجازه ولا مقاصده ، ولا يهم ما ورد في آيات أخرى ، يكفي الشرعي الأمير أن يقرأ سورة واحدة ويعتمد على آية واحدة لاصدار الحكم ، فقد أخذ حكمه عن كتاب الله ، وحكم بما أنزل الله ، وتكفيهم سورة التوبة ... وبضع آيات لصنع شريعة وقانون أول حد فيه القتل وآخره الرجم والتصليب والتقطيع ... وما بينهما . وأحيانا يكون الشرعي غير عارف باللغة العربية ، وغير مطلع على كامل الكتاب ، ولا الحديث ، وممتنع عن قراءة الفقه لكونه تضليل وشرك ، طالما وجد الأصل .

فالشريعة هي استنتاج العلماء المتراكم ، والمتناسب تطبيقيا مع الظروف والأحوال ، مرتبط بمبادئ ومقاصد وقيم سندها في القرآن الكريم والحديث الشريف المسند بمعناه ، وأخلاق الرسول وسنته وتابعيه بإحسان ، وقد تم تشريع جواز التعديل التطبيقي بداية عند عمر رضي الله عنه ، عندما عطل حد السرقة في عام الرمادة ، لذلك يجوز للمجالس التشريعية أن تعيد صياغة الحدود والعقوبات وفقا لتطور المجتمعات ونشوء مفاهيم جديدة للمراقبة والمحاسبة والمعاقبة وتوزيع المسؤوليات عن الانحراف حيث تزداد حصة المجتمع والدولة التي صارت عاملا مهما في تكوين الشخص وفي ظروفه ، فكل أشكال تطبيق العقوبات قابلة للتعديل بما يناسب الظروف المتغيرة ، وبما يحتفظ بتراكم الوعي ومكارم الأخلاق وغايات الرسالة السماوية ،

وعليه نقترح النص الدستوري التالي لاعتماده في دساتير الدول الإسلامية :

مادة ... - سيادة القضاء على كل الأراضي السورية وعلى الجميع بذات الدرجة دون تمييز ، جهاز القضاء وجهاز الأمن العام يطبق القانون السوري الذي يضعه ويقره الشعب السوري ممثلا بمجالسه التشريعية ، على أن يتوافق هذا القانون مع مقاصد الشريعة الإسلامية كما حددها مذهب أبو حنيفة ، وفقهاء التشريع المتفق عليهم لجموع أهل السنة الشريفة ، ولا يشمل القانون المحاسبة على تطبيق العبادات ولا المكروه ولا المنكر ، فهي مرجأة ليوم الحساب ، بل فقط يشمل المحرمات الجنحية والجنائية مما عُجّل جزاؤه في الدنيا لكونه يهدد السلم الإجتماعي ويعتدي على الحقوق الفردية والجماعية ، أو لكونه يخل بنظم المعاملات بين المواطنين ، ولا يجوز للقانون أن يتناقض أيضا مع مواثيق حقوق الإنسان وفقا للشرعة الدولية المعتمدة من قبل الأمم المتحدة .